

الإتحاف في الرد على الصحاف

رسالة تحتوي على قواعد مهمة في التكفير والتوحيد ومسائل أخرى

تأليف : الشيخ : عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ

تحقيق : عبدالعزيز بن عبدالله بن إبراهيم الزير آل حمد

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، و نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ) .

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا رَوْحَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) .

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وبشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فهذه هي السلسلة الرابعة من "السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية" أقدمها لإخواني طلبة العلم المحبين للسنة وأهلها. وتمثل هذه السلسلة في رسالة للإمام عبد اللطيف بن عبد الرحمن، رد بها على عبد اللطيف الصَّحَّاف- أحد المناوئين للدعوة السلفية.

بيِّن الإمام المبجل، والشيخ الجليل المفضل عبد اللطيف بن عبد الرحمن- رحمه الله- في هذه الرسالة الموجزة، ضلال الصَّحَّاف، ومخالفته لمنهج الأنبياء والمرسلين، وذلك بالقول الساطع، والبرهان القاطع.

فبيِّن- رحمه الله- معنى "لا إله إلا الله" ، وماذا تقتضي، وتكلم عن التكفير، وأنواعه، وحكم كل منها.

فتكلم عن حكم التكفير إذا صدر من متأوِّلٍ مخطيء ممن يسوغ له التأويل.

وعن حكمه إذا صدر ممن يستند في تكفيره إلى نصٍّ وبرهانٍ من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

و عن حكمه إذا صدر من أعداء الله ورسوله أهل الإشراك والإلحاد في أسمائه وصفاته.

وعن حكمه إذا صدر لمجرد عداوة أو هوى أو لمخالفة لمذهب.

وعن حكمه إذا كان فيما دون الشرك من الذنوب كالسرقة، و الزنا ، وشرب الخمر.

ثم بيِّن- رحمه الله- الكفر المنافى لكلمة التوحيد، وأن كلمة التوحيد وحدها لا تعصم صاحبها.

وأبان المؤلف- رحمه الله- في ثنايا هذه الرسالة عن حكم بعض الأحاديث، والذكر المشروع، وحكم السماع، وفتنة المبتدعة بمشايعهم وعلمائهم.

(وبا لله كم في هذه الرسالة من الأصول الأصيلة والمباحث الجليلة التي تطلع منها على بلاغة مبدئها، وجلاله منشيها، وأن له من الميراث النبوي الحظ الوافر، وأن ينابيع علومه تتفجر من ذلك البحر الزاخر)¹.

(وقد موه هذا) الصحاف الجاهل (بهذه السفسطة والجعجة، وهرقع بهذه المخرفة والقعقة، ووطن أن ليس في حمى التوحيد من أهله ضيارم، ولا لتلك الشبه المتهاوتة من عالم مصارم، كلا والله إن الليث مفترش على برائته لحماية حمى التوحيد وقاطنه، فلا يأتي صاحب بدعة ليقلع من التوحيد الأواسي، ويهدم منه الرعان الشامخات الرواسي، إلا ودفع في صدره بالدلائل القاطعة، والبراهين المنيرة الساطعة، فرحمه الله من إمام جهيد المعني، ومقول بارع لودعي، أحكم وأبرم من الشريعة المطهرة أمراسها، وأوقد منها للورى نبراسها، وسقى عللاً بعد نهل غراسها، فأورقت ويسقت أشجارها، وأينعت بحمد الله ثمارها، فجنى من ثمارها كل طالب مسترشد، وورد من معينها الصافي كل موحد.

إمام هدى فاضت ينابيع علمه فأم الأوام الواردون معينها
فبلوا الصدى من صفوها وتضلعوا وضعض من تيارهن مهينها
كهذا الذي أبدى معرفة جهله وكان يرى أن قد أجاد رصينها
فضعضها بالرد والهد جهيد وأبدى عواراً قد رأى أن يزينها
وما هو إلا كالسراب ببيعة يلوح لظمان فلاقى منونها
فإن كينت مشتاقاً إلى كشف زهوها فإن الإمام الشيخ أبدى كمينها
وجلّى ظلام الجهل بالعلم مدحضاً ضلالات كفر غثها وسمينها
وأطلع شمس الحق للخلق جهرة وشاد لعمرى للبرية دينها
وقد سمعت أنوار برهان علمه وقد بلغت غرب البلاد رصينها
وردّ على من ردّ سنة أحمد ورام سفاهاً بالهوى أن يشينها)²

وختاماً أسأل الله بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن یجزی إمامنا الشیخ عبد اللطیف خیر الجزاء، وأن یرفع درجاته فی علیین، وأن یجعل ما نقوم من خدمة لنشر علم أهل السنة خالصاً لوجهه الکریم موجباً للفوز بجنات النعیم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه

أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل حمد

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الرياض - 8 / 10 / 1414 هـ

ترجمة موجزة للمؤلف

1 مجموعة الرسائل والمسائل : 3 / 186

2 انظر: "مجموعة الرسائل والمسائل": (3/ 239).

✓ اسمه ونسبه؟

هو الشيخ الإمام، وعلم الهداة الأعلام، البحر الفهامة، والفاضل العلامة الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن ابن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله بمنه وكرمه.

✓ مولده:

وُلد سنة 1225 هـ في بلدة العلم والعلماء: الدرعية.

✓ حياته:

نقل الشيخ عبد اللطيف مع والده آنذاك إلى مصر، إثر الدمار الذي أصاب الدرعية، على يد الهالك إبراهيم بن محمد علي باشا عليه من الله ما يستحق، وكان عمره قرابة الثمان سنوات ونشأ بمصر وتزوج بها، وتمكن من الاشتغال بطلب العلم، والتزود منه، ثم بعد ذلك خرج إلى نجد وذلك في سنة 1264 هـ، وقدم مدينة الرياض واستقر فيها بضعة أشهر درّس فيها بعض الدروس، ثم انتقل بعد ذلك إلى الأحساء معلماً وداعياً، ومكث فيها فترة من الزمن، ثم عاد إلى الرياض مرة أخرى.

✓ شيوخه:

قد علم فيما سبق أن الشيخ- رحمه الله- مكث في مصر مدة من الزمن، درس فيها على عدد من المشايخ فمنهم:

- 1- والده الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن.
- 2- والشيخ عبد الرحمن بن الشيخ الإمام عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
- 3- والشيخ العلامة محمد بن محمود بن محمد الجزائري.
- 4 والشيخ إبراهيم الباجوري. وغيرهم.

✓ تلاميذه:

- تتلمذ على يد الشيخ عدد من التلاميذ منهم:
- 1- تلميذه الشيخ العلامة "حسان السنّة" الشيخ سليمان بن سحمان.
 - 2- وابنه العلامة الشيخ عبد الله.
 - 3- وأخوه الشيخ إسحاق، وغيرهم.

✓ مؤلفاته:

- توفي الشيخ- رحمه الله تعالى- وترك لنا العديد من المؤلفات منها:
- 1- "مصباح الظلام في الرد على من افتري على الشيخ الإمام"
 - 2- "منهاج التأسيس"
 - 3- "رد على الشبهات الفارسية"
 - 4- "الرد على الصحاف"، وهو كتابنا هذا الذي نحن بصدد تحقيقه.
 - 5- العديد من الرسائل التي قد جمعها تلميذه النحرير العلامة سليمان ابن سحمان- رحمه الله تعالى-.

✓ وفاته:

تُوفي- رحمه الله- في مدينة الرياض في اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة سنة 1293 هـ رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى.

التعريف بالنسخ الخطية

توفر لدى عند الشروع في تحقيق هذه الرسالة ثلاث نسخ، وهي:

النسخة الأولى :
✓ نسخة خطية كاملة، حصلت عليها من مكتبة الرياض السعودية.
✓ وتقع تحت رقم: (86/359).
✓ وعدد صفحاتها: تسع عشرة صفحة.
✓ ومسطرتها: 23 سطرًا.
✓ وتاريخ نسخها: في شهر ربيع الآخر بعد مضي أحد عشر يوماً منه، سنة 1311 هـ.
✓ ولم يكتب على هذه النسخة اسم ناسخها، والذي يظهر لي- والله أعلم- أن ناسخها
هو الشيخ سليمان بن سحمان.
✓ ورمزت لها بحرف "أ".

النسخة الثانية :
✓ مطبوعة ضمن كتاب "مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" في (3/ 435).
✓ وتقع في اثنتين وعشرين صفحة.
✓ وقام بنسخها الشيخ صالح بن سليمان بن سحمان- رحمه الله-.
✓ وتاريخ نسخها سنة 1338 هـ في شهر ربيع الآخر
✓ ورمزت لها بحرف "ب".

النسخة الثالثة :
✓ مطبوعة ضمن "الدرر السنية" لابن قاسم في: (9/ 404-417).
✓ وتقع في ثلاث عشرة صفحة.
✓ ورمزت لها بحرف "ج".

توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها

تأكد لنا نسبة الرسالة إلى المؤلف بالآتي:

- 1- ما كتب في آخر النسخة " ب " : "أمله الفقير إلى الله عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب.. "
- 2- ما كتبه الشيخ سليمان بن سحمان في تقديمه للرسالة فقد قال: " .. للشيخ الإمام والحبر الهمام قدوة الأنام، الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الرد على عبد اللطيف الصحاف نزيل البحرين.. "
- 3- أن مؤلف كتاب "مشاهير علماء نجد"، ومؤلف كتاب "علماء نجد خلال ستة قرون " قد ذكرا هذا الرد من ضمن مؤلفات الإمام عبد اللطيف .
- 4- أن جامع كتاب "مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" قد ذكر الرسالة من ضمن مؤلفات الشيخ وفتاواه، وتلك المجموعة معروفة لدى علماء الدعوة فلم ينكروا الرسالة بل أقروها.
- 5- أن الشيخ سليمان بن سحمان قد ذكر هذا الرد للشيخ عبد اللطيف، في كتابه "كشف الأوهام والالتباس عن تشبيه بعض الأعياء من الناس"، ونقل منه من قوله: "وإن كان المكفر... " إلى قوله: "وهذا بين بحمد الله "
- 6- أن الشيخ عبد الرحمن بن قاسم- رحمه الله- قد ذكر تلك الرسالة في "الدرر السنية"، ووضعها من ضمن مؤلفات الشيخ عبد اللطيف، ومعلوم أن "الدرر" قد قام بتقريبها عدد من العلماء الأجلاء.

عنوان الرسالة

لم تنص جميع النسخ على عنوان الرسالة، وليس فيها سوى أن هذه الرسالة هي "الرد على الصحاف".

ونص مؤلف كتاب "مشاهير علماء نجد" على أن عنوان الرسالة هو "الإتحاف في الرد على الصحاف"، وبما أن مع المثبت زيادة علم، وليس هناك ثمة عارض يمنع من إثبات ما أثبتته صاحب "المشاهير"، لذا فإني أثرت تسميتها بما أثبتته صاحب "المشاهير".

أما مؤلف كتاب: "علماء نجد خلال ستة قرون" فضيلة الشيخ/ عبد الله البسام، نصَّ على أن الرد هو "الرد على عبد المحسن الصحافي".

وتبعه على ذلك محقق كتاب: "تحفة الطالب والجليس"، الاخ/ عبد السلام آل عبد الكريم، وذلك عند ترجمته للشيخ عبد اللطيف في مقدمة تحقيقه للكتاب.

ولي هنا وقفة مع الأخوين الجليلين، فأقول:

إن الإمام عبد اللطيف مؤلف الرسالة قد نص في مقدمة الرسالة على أن اسم المردود عليه: "عبد اللطيف بن عبد المحسن الصَّحَّاف".

وكذا الشيخ سليمان بن سحمان، نص على أن اسمه عبد اللطيف الصَّحَّاف، وليس عبد المحسن الصحافي، وهذا معارض قوي ينقض ما أثبتته الأخوان الجليلان.

وقد حاولت قدر المستطاع أن أقف على ترجمة لـ "عبد المحسن الصحافي"، وكذا "عبد اللطيف" فلم أظفر بشيء، ولكنني في أثناء بحثي وقفت على رجل اسمه "عبد المحسن الصحاف"، ترجم له الزركلي في "الأعلام": (153/4)، وذكر أن اسمه "عبد المحسن بن يعقوب الصحاف"، لكن ليس هو المراد قطعاً، لأن الزركلي قد أرخ سنة ولادته عام 291 أن أي قبل وفاة الإمام عبد اللطيف بستين، فكيف يكون قد رد عليه وهو لم يبلغ من العمر إلا سنتين.

فبهذا يظهر أن المردود عليه هو "عبد اللطيف الصحاف"، وليس: "عبد المحسن الصحافي".

والله أعلم.

منهجي في التحقيق

1- حاولت قدر الاستطاعة أن تخرج الرسالة على الصورة التي وضعها المؤلف.

2- قمت بالمقابلة بين النسخ الثلاث، واختيار النص الأقرب للصواب.

3- عزوت الآيات إلى سورها.

4- خرّجت الأحاديث الواردة فيها.

5- ما كان بين معقوفتين هكذا { } فهو من إضافتي.

6- الإشارة إلى بدء أوراق المخطوطة ليسهل الرجوع إليها.

=====

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين¹

الحمد لله، نحمده و نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً.

أما بعد:

فإن بعض الإخوان، ناولني كراسة أنيشتأها عبد اللطيف ابن عبد المحسن الصحاف، فيها تعرّض لعيب الموحدين، وذمّ لما هم عليه من الملة والدين، ومدح² لبعض شيوخه المارقين، وأنهم من جلة العلماء العاملين، الذين لهم لسان صدق في الآخرين، وفيها غير ذلك مما هو مستبين للواقفين عليها والناظرين.

وقد طلب مني من ناولنيها، أن أكتب شيئاً في بيان ما تضمنته من الأباطيل، مع الاختصار وترك البسط والتطويل، إلا لإيراد حجة أو كشف دليل، ونسأل³ الله الإعانة على ذلك، والهداية إلى ما هنالك.

فأما المقدمة التي قدمها الصّحّاف أمام مقصوده، وجعلها طالعة نثره وعقوده: ففيها من الدلالة على جهله وقصوره، ما يعرف بأول نظر في جمعه ومسطوره:

من ذلك:

أنه يصف بالعلم من ليس من أهله، ويكذب على المعصوم في عزوه ونقله، يحتج في فضل العلم بالضعيف والموضوع⁴، لجهله بما صح من المرسل والمرفوع، ليست له ملكة في نقد الثابت من الموضوع⁵، يتأول كل حاذق فقيه، عند سماع خلطه وما بيديه، حديث عبد الله بن عمرو في قبض العلم⁶، ورياسة الغمر، وكلامه من أظهر الأدلة على ما قلناه، عند كل من وقف عليه من أهل الفقه عن الله، فلذلك اكتفينا بالإشارة، عن بسط القول والعبارة. فأما قوله في المقدمة التي مدح بها أشياخه المذكورين في رسالته:

1 ليست وبه نستعين في { أ } و { ج }

2 في { ب } : { وقده } وهو خطأ

3 في { ب } : { فأسأل }

4 في { ب } : { الضعيف الموضوع } بدون واو العطف .

5 في { ب } { الموضوع } وهو خطأ وفي { ج } : { المصنوع }

6 ولفظه : (إن الله لا يقبض العلم إنتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهلاً فسئلوا

فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) ..

أخرجه البخاري في العلم ، باب كيف يقبض العلم : (ح / 100) ، ومسلم في العلم ، باب رفع العلم وقبضه .. (ح / 2673) . .. وبنحوه أخرجه البخاري في الاعتصام ، باب أنم ما يذكر في ذم الرأي وتكلف القياس : (ح / 4307) ، ومسلم في المصدر السابق : (ص 2059) وفيه قصة .

. (علماء امتي كأنبياء بني إسرائيل)⁷ .

وقوله: (نظرك إلى وجه العالم خير لك من ألف فرس تتصدق بها² في سبيل الله، وسلامك على العالم خير لك من عبادة ألف سنة)³.

كذلك قوله: (إن العالم أو المتعلم⁴ إذا مرَّ على قرية، فإن الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين صباحاً)⁵.

وقوله: (إن الله يغفر للعالم أربعين ذنباً قبل أن يغفر للجاهل).

فهذه الآثار ونحوها، ليست بشيء عند أهل العلم بالحديث، ولا يحتج بها ويعول عليها من له أدنى تمييز أو ممارسة⁶، وإنما يلتفت إليها وبحكيها، أهل الجهالة والسفاهة، من القصاصين والكذابين.

وأما أهل العلم والدين: فبمجرد النظر إليها، والوقوف عليها، يعرفون أنها من الأخبار الموضوعة المكذوبة، التي لا تروح إلا على سفهاء الأحلام، وأشباه الأنعام.

وقد ورد في فضل العلم والعلماء من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، ما ينيف⁷ على مائة وخمسين دليلاً، كما قرره صاحب "مفتاح دار السعادة"، وقد مرَّ صلى الله عليه وسلم في رهط من أصحابه، وهم سادات العلماء والمتعلمين على قبرين يعذبان، فشق جريدة ووضعها عليهما، وقال: "لعله أن⁸ يخفف عنهما ما لم يببسا"⁹ ولم يقل لمروري ومرور أصحابي عليهما يخفف عنهما، كما زعمه هذا الجاهل.

وكأي من قرية عذبت، وأتاها أمر الله بغتة، وأنبيأؤهم وعلماؤهم قبل ذلك يدعونهم، وهم ينظرون إلى وجوههم، ويخاطبونهم، ويسمعون كلامهم، فما أغنى عنهم ذلك إذ لم يؤمنوا بآيات الله، وأصابهم

من العذاب ما أصابهم¹⁰.

و كان الأولى بهذا الرجل أن لا يخوض فيما لا يدره وأن يعطي القوس باريه شعرا:

لا يعرف الشوق إلا من يكابده ولا الصَّباة إلا من يعانيتها

وأما قوله: إن في الحديث: "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم"¹¹.

7 قال الديميري والزرركشي وابن حجر والسيوطي عن هذا الحديث: (لا أصل له). انظر (المقاصد الحسنة): (ص 459)، و (تميز الطيب من الخبيث): (ص 121)، و (كشف الخفاء): (2 / 64)، و (الأسرار المرفوعة): (ص 247).

2 في (أ): { به }

3 وقفت على نحو من هذا بلفظ: "نظرة إلى وجه العالم أحب إلى الله من عبادة ستين سنة صياماً وقياماً"، وقد ورد هذا في نسخة سمعان بن المهدي، وهو أحد الوضاعين، عن أنس مرفوعاً بمعناه، قال السخاوي: لا يصح. انظر "المقاصد الحسنة": (ص 696)، و (الأسرار المرفوعة): (ص 356)، و (كشف الخفاء): (318/2).

4 في (أ): { والمتعلم }

5 قال السيوطي عن هذا الحديث: "لا أصل له"، انظر: "الأسرار المرفوعة": (ص 142)، و (كشف الخفاء): (1 / 221).

6 في "ب"، و "ج": "وممارسة".

7 في "أ": "ما ينوف".

8 سقطت "أن" من: "ج".

9 في "أ": "تببسا"، والمنبث من: "ب"، ومصادر التخرج. والحديث أخرجه مسلم في الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه: (292/ح).

10 في "أ": "وأصابهم ما أصابهم من العذاب".

11 أخرجه ابن عبد البر في "جامع العلم": (91 / 2)، وابن حزم في "الإحكام": (243/6، و 244)، كلاهما من طريق سلام بن سليم عن الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً. قال ابن عبد البر ((هذا إسناد لا تقوم به حجة لأن الحارث بن غصين مجهول)). وقال ابن حزم: (وأما الرواية: "أصحابي كالنجوم" فرواية ساقطة). ثم ساق الحديث بسنده ثم قال: "أبو سفيان ضعيف، والحارث بن غصين هذا هو أبو وهب النقفى، وسلام بن سليمان يروي الأحاديث الموضوعة، وهذا منها بلا شك). وذكر الحافظ الذهبي في "الميزان": (1 / 413) تحت ترجمة جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، نحواً من هذا الحديث من رواية أبي هريرة، وقال: "ومن بلاياه عن وهب ابن جرير عن أبيه... فذكره

فهذا الحديث لم يثبتته الحفاظ من أهل العلم، بل ذكروا أنه موضوع.

قال ابن عبد البر إمام المغرب في وقته، وحامل لواء المالكية في زمانه: (حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد¹ أن أبا عبد الله بن مفرج حدثه قال: حدثنا محمد بن أيوب الصموت² قال: قال لنا البزار وأما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم "أصحابي كالنجوم" فهذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم).

وقال ابن قيم³ الجوزية⁴ بعد أن ذكر طرق هذا الحديث: (لا يثبت شيء منها)⁵.

ثم قال ما معناه: "إن الأخذ بعمومه يقتضي أن الاهتداء يحصل بالإقتداء بكل صحابي، ولو تخالفت أقوالهم، وتباينت آراؤهم، وأن الشخص مخير بين الأخذ بالقول وضده، فيخير في مسألة الجد بين مذهب أبي بكر، ومن خلفه، وفي مسألة جعل الطلاق الثلاث واحدة بين رأي عمر، وغيره، وفي مسألة المتوفى عنها زوجها⁶ بين الاعتداد بالوضع وتبريص أقصى الأجلين، وفي مسألة استرقاق المرتدات بين مذهب أبي بكر وعمر، ويخير في بيع أمهات الأولاد بين مذهب من يقول بجوازه: كعلي، ومن يقول بمنعه: كعمر ومن وافقه.

وبالجملة فإطلاق هذا يوجب أن الاهتداء يحصل بأحد الضدين، ولا نعلم قائلاً به من أهل العلم والإيمان، والحق واحد في نفسه لا يتعدد، وقد قال تعالى: (فَإِنْ تَتَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَزِدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)⁷، والخطاب عام لجميع الأمة الصحابة وغيرهم، وهي نص في أن الاهتداء لا يحصل مع النزاع والاختلاف إلا بالرد إلى الله والرسول، لا بالإقتداء بأحد من الخلق كائناً من كان، وأما مع عدم النص المخالف للإقتداء بمن هدى الله من التبيين هو الواجب، كما قال تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهٖ)⁸.

..

وأما ثناء الصَّحَّاف على مشايخه السنة الذين سماهم، وادعى أنهم من أهل العلم والفضل، وقدمهم على من سواهم.

فيقال له: هذه الدعوى، وهذا الثناء، هو بحسب ما عندك وما ظهر لك، ومن تجاوزت به الغفلة والجهالة إلى أن يجعل عباد الله الموحدين من أهل الضلالة، الذين يُكْفَرُونَ أَهْلَ "لا إله إلا الله"، ويجعل عبَاد الأولياء والصالحين، الذين يَفْزَعُونَ إِلَيْهِم بِالِدَعْوَةِ مِنْ دُونِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هُمْ أَهْلُ "لا إله إلا الله" كيف يعرف العلم والإيمان؟ أو يرجع إليه في تحقيق هذا الشأن؟

شعراً:

ما أنت بالحكم الترضى حكومته ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل

وشهادة من لا يعرف العلم، أو النحو، أو الهندسة، أو الطب مثلاً لشخص بأنه عالم، أو نحوي، أو مهندس، أو طبيب: شهادة زور، وقول بلا علم، وفي المثل: (لا يعرف الفضل إلا ذوهه)، ولو عرف هذا الرجل الفضل وأهله، والعلم ومحلّه، لأحجم عن هذا الهديان.

وقد نقل لنا عن بعض هؤلاء السنة الذين سماهم واختارهم، ما يقتضي- إن صح- أن يحكم على صاحبه بأنه من المعطلة الضالين.

1 في "ب"، "و"ج": "سعد".

2 في "ب": "المصموت"، وهو خطأ، وانظر ((الأنساب)): (8/ 89). و نزهة الألباب في الألقاب": (1/ 428).

3 في "ب": "ابن القيم الجوزية".

4 انظر "إعلام الموقعين": (2/ 239).

5 في جميع النسخ: "منه"، والمثبت من "إعلام الموقعين"، ولعله أولى.

6 سقطت "زوجها" من: "أ".

7 سورة النساء، الآية: 59.

8 سورة الأنعام، الآية: 90.

ويقال لهذا¹ أيضاً: هذه الدعوى قد ادعاها كل أحد لشيخه و متبوعه، فادعتها الجهمية، والقدرية، والخوارج، والمعتزلة، والروافض، والنصيرية، ونحوهم من كل مبتدع ضال، فكل أحد يدعي أن شيخه وإمامه أولى بالعلم والإيمان من خصومه، والدعوى المجردة لسنا منها في شيء، وقد قال تعالى: (وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى، تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ، قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ قَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)².

فإسلام الوجه لله هو عبادته، والكفر بعبادة من سواه، وهذا معنى شهادة أن لا إله إلا الله، وهذه الكلمة تتضمن العلم والعمل مع القول، فلا يكتفى ببعض ذلك؛ بل لابد من العلم والعمل والشهادة.

وأما الإحسان فهو أن تعبد الله بما شرع، لا بالأهواء والبدع، وهذا هو حقيقة شهادة أن محمداً رسول الله، فإنها تقتضي وتتضمن وجوب متابعتها، وتحريم معصيتها، وأن السير إلى الله من طريقه و محجته، هذا هو حقيقة إتباع الرسول، والشهادة له بالرسالة والدين كله يدخل في هذه الجملة الشريفة، وبسط الكلام عليها يستدعي أسفاراً.

والسؤال الذي أجاب عنه هذا الرجل في رسالته، يلزم المفتي، ويجب عليه التفصيل في جوابه، ولا يجوز له إطلاق القول، لأن الحكم يختلف باختلاف الحال.

وإطلاق القول بتكفير كل صالح من صلحاء الأمة، من غير تعيين يدخل فيه كل موصوف بهذه الصفة من حين مبعثه صلى الله عليه وسلم إلى يوم الدين، وما أظن هذا يقع من عاقل يتصور ما يقول، مسلماً كان أو كافراً، سنياً كان أو بدعياً لأن الكافر لا يرى الحكم بالكفر³ أو الإسلام، إذ هي أحكام شرعية لا يقول بها إلا أهل الشريعة.

وأما المسلم: فلا يتصور أن يكفر صلحاء أهل ملته ودينه، وكذلك السني والبدعي كل منهما يدعي موالة صلحاء الأمة، ويرى أنهم هم أسلافه وأئمة، وكل طائفة تدعي موالة الصلحاء والبراءة من الفساق ونحوهم.

وأما إن كان قصد السائل من يكفر معيناً من هذه الأمة: فعليه أن يعبر بغير هذه العبارة الموهمة، والمجيب عليه أن يستفصل؛ لأن ترك الاستفصال فيه إيهام.

ولاشك أن تكفير بعض صلحاء الأمة ممكن الوقوع؛ بل قد وقع من الخوارج وغيرهم من أهل البدع.

فيقال حينئذ⁴: إن كان المُكفِّرُ لبعض صلحاء الأمة متأولاً مخطئاً، وهو ممن يسوغ له التأويل:

فهذا وأمثاله ممن رفع عنه الحرج والتأثير لاجتهاده، وبذل ويسعه، كما في قصة حاطب بن أبي بلتعة فإن عمر- رضي الله عنه- وصفه بالنفاق واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم)⁵، ومع ذلك فلم يُعنف عمر على قوله لحاطب: إنه قد نافق.

وقد قال الله تعالى: (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَهْطَأْنَا)⁶، وقد ثبت أن الرب تبارك وتعالى قال بعد نزول هذه الآية وقراءة المؤمنين لها: "قد فعلت"⁷.

وأما إن كان المكفر لأحد من هذه الأمة يستند في تكفيره له إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه، وقد رأى كفراً بواحاً، كالشرك بالله، وعبادة ما سواه، والاستهزاء به تعالى، أو بآياته، أو رُسله،

1 سقطت "لهذا" من: "ب"، و "ج".

2 سورة البقرة، الآيتان: 111، و 112.

3 سقطت "بالكفر" من: "ب"، ج.

4 في "أ": "حينئذ يقال".

5 أخرجه البخاري في الجهاد والسيو باب الجاسوس: (ح/ 3507)، وانظر: (ح/ 3581، 3983، 4274، 4890، 6259، 6939)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر: (ح/ 2494)، من حديث علي رضي الله عنه.

6 سورة البقرة الآية 286

7 أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق: (ح/ 126) من حديث ابن عباس - رضي الله عنه - .

أو تكذيبهم، أو كراهة ما أنزل الله من الهدى ودين الحق، أو جحود الحق¹، أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك:

فالمكفر بهذا وأمثاله مصيب مأجور، مطيع لله ورسوله، قال الله تعالى: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رُسُلًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ)².

فمن لم يكن من أهل عبادة الله تعالى، وإثبات صفات كماله، ونعوت جلاله، مؤمناً بما جاءت به رسله، مجتنباً لكل طاغوت يدعو إلى خلاف ما جاءت به الرسل، فهو ممن حقت عليه الضلالة، وليس ممن هدى الله للإيمان به، وبما جاءت به الرسل عنه.

والتكفير بترك هذه الأصول، وعدم الإيمان بها من أعظم دعائم الدين، يعرفه كل من كانت له نهمة في معرفة دين الإسلام، وغالب ما في القرآن إنما هو في إثبات ربوبيته تعالى، وصفات كماله، ونعوت جلاله، ووجوب عبادته وحده لا شريك له، وما أعد لأولياته الذين أجابوا رسله في الدار الآخرة، وما أعد لأعدائه الذين كفروا به وبرسله، واتخذوا من دونه الآلهة والأرباب، وهذا بين بحمد الله.

وقد يصدر التكفير لصلحاء الأمة، من أعداء الله ورسوله، أهل الإشراك به، والإلحاد في أسمائه، فهؤلاء يكفرون المؤمنين بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويعيبون أهل الإسلام، وبذمونهم/ على إخلاص الدين، وتجريد المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بل قد يقاتلونهم على ذلك، ويستحلون دماءهم وأموالهم، كما قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ الْحَرِيقِ)³.

فمن كفر المسلمين أهل التوحيد، أو فتنهم بالقتال، أو التعذيب: فهو من شر أصناف الكفار، ومن الذين بدلوا نعمة الله كفراً، وأحلوا قومهم دار البوار، جهنم يصلونها وبئس القرار، وفي الحديث: "من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما"⁴.

وأما من أطلق لسانه بالتكفير لمجرد عداوة، أو هوى، أو لمخالفة في المذهب، كما يقع لكثير من الجهال: فهذا من الخطأ البين، والتجاسر على التكفير، والتفسيق⁵، والتضليل، لا يسوغ إلا لمن رأى كفراً بواحا عنده فيه من الله برهان.

والمخالفة في المسائل الاجتهادية، التي قد يخفى الحكم فيها على كثير من الناس، لا تقتضي كفراً ولا فسقاً، وقد يكون الحكم فيها قطعياً جلياً عند بعض الناس، وعند آخرين يكون الحكم فيها مشتبهاً خفياً، والله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

والواجب على كل أحد: أن يتقي الله ما استطاع، وما يظهر لخواص الناس من الفهوم والعلوم، لا يجب على من خفيت عليه عند العجز عن معرفتها، والتقليد ليس بواجب، بل غاية أن يسوغ عند الحاجة، وقد قرر بعض مشايخ الإسلام أن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلوغ، وقيام الحجة، ولا يحل لأحد أن يكفر، أو يفسق بمجرد المخالفة للرأي والمذهب.

وبقي قسم خامس، وهم: الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، كالسرقة، والزنا، وشرب الخمر

وهؤلاء هم الخوارج، وهم عند أهل السنة ضلال مبتدعة، قاتلهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن الحديث قد صح بالأمر بقتالهم، والترغيب فيه، وفيه: "أنهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم"⁶.

1 سقطت (أو جحود الحق) من: (ب) و (ج).

2 سورة النحل الآية 36

3 سورة البروج الآية 10

4 أخرجه البخاري في الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال: (ح / 6103) من حديث أبي هريرة. وبنحوه من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في المصدر السابق: (ح / 6102) ومسلم في الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر: (1/79).

5 في (ب) و (ج): أو التفسيق

وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار ووطنوا أن من كَفَّر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج، وليس كذلك ، بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكفير إلا لمن عرف معناهما، وعمل بمقتضاهما، وأخلص العبادة لله، ولم يشرك به سواه، فهذا تنفعه الشهادتان.

وأما من قالهما، ولم يحصل منه انقياد لمقتضاهما، بل أشرك بالله، واتخذ الوسائط والشفعاء من دون الله، وطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، وقرب لهم القرابين، وفعل لهم ما يفعله أهل الجاهلية من المشركين، فهذا لا تنفعه الشهادتان بل هو كاذب في شهادته، كما قال تعالى: (إِذَا جَاءَكَ الْمُتَأَفِّقُونَ قَالُوا تَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَاذِبُونَ)¹.

ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله هو عبادة الله، وترك عبادة ما سواه، فمن استكبر عن عبادته، ولم يعبد، فليس ممن يشهد أن لا إله إلا الله، ومن عبده وعبد معه غيره، فليس هو ممن يشهد أن لا إله إلا الله.

وأما قول السائل في سؤاله: "ويعتقد أن أهل القَسْم² كلهم كفار معطلون، كاليهود والنصارى، ومن لم يكفرهم فهو كافر، وإذا لقيه أحد من المسلمين وسلم عليه قال: عليكم". إلى آخر ما قال.

فاعلم أن أهل (القَسْم) يخفى حالهم علينا، ولا ندري ما هم عليه من الدين، وفيما تقدم من التفصيل كفاية، فالمكفر لهم لا يخرج عن الأقسام المتقدمة.

والصحاف قد خلط هنا، وأطال الهذيان، وزعم أن من كَفَّرهم يكفر ولا يصلى خلفه، وقد عرفت أن المسألة³ فيها تفصيل كما قدمناه، وبه يعرف حكم الصلاة خلفه، وأنها لا تصح خلف من أشرك بالله، أو جحد أسماءه وصفاته لكفره، وأهم شروط الصلاة والإمامة هو الإسلام معرفته والعمل به.

ومن كَفَّر المشركين ومقتهم، وأخلص دينه لله، فلم يعبد سواه فهو أفضل الأئمة وأحقهم بالإمامة، لأن التكفير بالشرك والتعطيل هو أهم ما يجب من الكفر بالطاغوت.

وأما من كَفَّر من ليس من أهل الكفر لكنه متأول يسوغ تأويله: فهو أيضاً من الأئمة المرضيين، إذا تمت له شروط الإمامة، وخطؤه مغفور له بنص الحديث.

وأما من يكفر لهوى، أو عصبية، أو لمخالفة في المذهب، أو لأنه يرى رأي الخوارج:

فهو/ فاسق لا يصلى خلفه إذا أمكنت الصلاة مع غيره، إلا إن كان ذا سلطان تخشى سطوته، فيصلى خلفه كما يصلى خلف أئمة الظلم والجور.

إذا عرفت: هذا فاعلم أن الصَّحَّاف ذكر في جوابه ما لا يتعلق بالسؤال، كمسبته وعيبه من يعيب مشايخه الذين ذكرهم، وترضى عنهم، كابن كمال، وعبد الله البصري، وحسين الدوسري وغيرهم ممن ذكر، وحكمه على من عابهم: أنه من الجهال المبتدعة، أكلة الحرام، الذين لا هم لهم في الدين، وأنهم ممن قال فيهم صاحب الرُّبْد:

وعالم بعلمه لم يعملن
معذب من قبل عباد الوثن

وأن همهم في جمع الدرهم والدينار، يعملون في تحصيلها أنواع الحيل بالليل والنهار.

فهذا الكلام مجرد دعوى، ومسية ينزه العاقل نفسه عن مثلها، ويكفي في ردها منعها وتكذيبها، ويمكن خصم الصَّحَّاف أن يقابلها ويعارضها بما هو محق فيه، كقوله: بل أنتم أهل الجهل بما بعث

6 أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء باب قوله تعالى (وإلى عاد أخاهم هودا ...) الخ (ح / 3344) ومسلم في الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم (ح : 1064) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -

1 سورة المنافقون الآية : 1

2 بالفتح ثم السكون ، مصدر قسمت الشيء أقسمه قسما ، اسم موضع عن الأديبي .. انظر " معجم البلدان " (4 / 396) .

3 في النسختين (أ) و (ب) : (المسئلة) ، والصواب ما أثبت .

اللَّهُ به رسله، وأنزل به كتبه، لم تعرفوه بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسله من صفات الكمال، ونعوت الجلال، ولكنكم أخذتم العقيدة في ذلك عن أفراخ الفلاسفة واليونان، الذين هم من أعظم الخلق مناقضة لما نطق به القرآن، وما وصف به الرب نفسه في كتابه العزيز، وكذلك أنتم في باب معرفة حق الله وتوحيده من أضل الناس وأهلهم، تجعلون عبادة غير الله ودعاءه والاستغاثة والاستعاذة به، و الذبح والنذر له¹، والحب مع الله: توسلاً بالصالحين وتشفعاً بهم، وقد صرح بهذا أشياخ هذا الصحاف وأشياعه، وكتبوا به إلينا وإلى شيخنا رحمه الله تعالى.

وعندهم: أن الإنسان لا يكفر، ولا يكون مشركاً، إلا إذا اعتقد التأثير له من دون الله، ولم يفقهوا أن الله حكى عن المشركين في غير موضع من كتابه: أنهم يعترفون له بأنه هو المختص بالإيجاد والتأثير والتدبير، وأن غيره لا يستقل بشيء من ذلك، ولا يشاركه فيه، وحكى عن المشركين: أنهم ما قصدوا عبادة من سواه إلا القربان و الشفاعة، كما ذكر ذلك في غير موضع من كتابه.

قال تعالى: (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ/ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يَدْبِرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ)².

وقال: (قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَدْكُرُونَ * قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَوَاتِ السَّنِيعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ * قُلْ مَن يَدِينُ مَلِكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُشْحَرُونَ)³.

ومثل هذا كثير في القرآن، يخبر فيه تعالى أن المشركين يعترفون بأن الله هو المبتدئ بالإيجاد والتأثير والتدبير.

وقال تعالى في صفة شرك المشركين وبيان قصدهم: (وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ)⁴.

وقال: (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)⁵.

وقال: (قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ صَلَّوْا عَنْهُمْ وَذَلِكِ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ)⁶.

فأبيتم علينا هذا كله، وقلتم هذا دين الوهابية ونعم هو ديننا بحمد الله. ورضي الله عن الشافعي إذ يقول:

يا ركباً قف بالمحصب من منى
إن كان رفضاً حب آل محمد
واهتف بقاعد⁷ خيفها والناهض
فليشهد الثقلان أني رافضي

....

1 سقطت (له) من : (أ) .

2 سورة يونس الآية 31 وفي (ج) أكملت بقية الآية (فقل افلا تتقون)

3 سورة المؤمنون الآيات 84 - 89

4 سورة يونس الآية 18

5 سورة الزمر الآية 3

6 سورة الأحقاف الآية 28

7 في (أ) " بجانب " وهو خطأ .

<<< فصل >>>

قال الصحاف: "وأَنهم إذا سمعوا من يذكر الله جهراً بأنواع الأذكار، ويصلي على الرسول جهراً خصوصاً على المنار، كما يفعله سائر أهل الأمصار، أنكروا ذلك ونفروا عنه وفروا".

فيقال: أما ذكر الله جهراً بأنواع الأذكار، فلا نعلم أحداً من المسلمين بحمد الله تعالى¹ ينكره أو يُنقِر عنه، وإطلاق هذه العبارة من الكذب البين، والبهت الظاهر الذي لا يمتري فيه من عرف حال من يشير إليهم هذا الرجل، وليس هذا بعجيب من جرأته وظلمه، وقد قال تعالى: (إِنَّمَا يَقْتَرِي الكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الكَاذِبُونَ)².

نعم، قد أنكروا ما يفعله كثير من جهلة أهل الطرائق المبتدعة، من الاجتماعات على السماع الشيطاني، وقيامهم/ بين يدي المنشد يميلون ويرقصون.

وبعضهم يذكر الله بمجرد الاسم الظاهر³ أو المضمّر⁴، ويزعم أن هذا هو ذكر الخواص أهل المعرفة والتحقيق، فهؤلاء مبتدعة ضلال، وما فعلوه ليس بذكر شرعي، بل هو دين مبتدع غير مرضي، قال الله تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ)⁵.

وقال تعالى: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)⁶.

وفي الحديث: "إن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة"⁷.

وكل عالم يعرف أن هذا السماع الشيطاني مبتدع، لم يحدث إلا بعد القرون المفضلة، وقد أنكروه عامة أئمة الإسلام، وأشدهم في ذلك أتباع الإمام مالك بن أنس، الذي ينتسب هذا الرجل إلى مذهبه، وكفى به جهلاً وضلالاً أن يعيب ما عليه قدماء أئمة وفضلاؤهم، ونصوصهم موجودة بأيدينا، في إنكار هذا السماع الشيطاني، وتضليل فاعله وتفسيقه.

وقد صنف ابن قيم الجوزية في هذا الذكر المبتدع كتاباً مستقلاً⁸ قرر فيه مذاهب الأئمة في حكم هذا السماع، وأنه محرم لا يجوز.

وإن كان قصد هذا المعترض: خصوص رفع الصوت بالصلاة على الرسول عليه بعد الأذان، كما يفعله أهل الأمصار، فقد صدق في حكاية إنكار هذا عنهم⁹ والنهي عنه، وهم لا ينازعون في مشروعية الصلاة على الرسول قيم سراً وجهراً، بل يستحبونها ويوجبونها في الصلاة، ويرون أنها من جملة الأركان فيها.

لكنهم يرون أن ما يفعله أهل الأمصار، على المنائر¹⁰ بعد الأذان، مبتدع محدث في القرن الخامس والسادس، وسبب إحدائه رؤيا رآها بعض ملوك مصر على ما ذكره بعض المؤرخين، وقد أنكروه بعض

1 سقطت " تعالى " من : (أ) .

2 سورة النحل الآية 105

3 كأن يقول : (الله .. الله)

4 كأن يقول (هو .. هو)

5 سورة الشورى الآية 21

6 سورة الجاثية الآية 18

7 أخرجه مسلم في الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (ح / 867) من حديث جابر رضي الله عنه .

8 هو كتاب (الكلام في مسألة السماع) ط دار لعاصمة وهو كتاب عظيم النفع جليل القدر .

9 في (ب) و (ج) : " منهم " .

10 في (ج) : " منابر "

الأئمة، وقالوا: هو بدعة لم يفعله صلى الله عليه وسلم مع التمكن من فعله، ولم يفعله أحد من أئمة الهدى بعده، ولا غيرهم من أهل القرون المفضلة، وقد أمرنا بالاتباع، ونهينا عن الابتداع.

قال ابن مسعود: "اتبعوا ولا تبندعوا، ومن كان منكم مستنّاً فعليه بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم¹ أبرُّ هذه الأمة قلباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحة نبيه، والقيام بدينه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم" - أو كما قال.

وقد تقدم من الآيات والأحاديث ما يدل لقوله ويشهد له، وكُنْتُ قداماً أهل المذاهب الأربعة، وجمهور متأخريهم ليس فيها استحباب هذا، ولا الأمر به، بل فيها ما يدل على منعه، وأن الواجب هو ما شرعه الله ورسوله.

قالوا: وأما الصلاة والسلام عليه سرّاً بعد الأذان، وسؤال الله له الوسيلة والفضيلة، فهذا مشروع قد ورد به الخبر، وضح به الأثر²، وليس مع من خالفهم من الأدلة ما يجب المصير إليه، وإنما يعيب على من منع البدع، واختار السنن أهل الجهالة والسفاهة (الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ)³.

ثم إن هذا المفترى⁴ الصَّحَّاف أطلق لسانه بالمسبة، وأطال في ذلك، (وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ)⁵، وقد قيل في المثل: وقال العلي: أنا ذاهب إلى المغرب، فقالت الحماقة: وأنا معك.

وقد ذكر في جوابه من الحشو والكلام، الذي لا يقتضيه المقام، ما يدل على قصوره وعجزه، وعدم ممارسته لصناعة العلم، كما ذكر قضيته مع راشد بن عيسى، في مسألة الهبة واختلافهما في لزومها، ومسألة العقد على اليتيمة، فلقد أبدى بذلك ما خفي من جهله، ورُب كلمة تقول دعني.

وكلامهم في الهبة ولزومها كلام غير محقق، والناس مختلفون في الهبة ولزومها هل هو بالعقد فقط، أو لابد من القبض؟ وعن بعضهم ما يقتضي التفرقة بين المكيل والموزون وغيرهما.

واختلف الناس أيضاً هل تبطل بالموت قبل القبض أو لا، واختلف القائلون باشتراط القبض هل يشترط فيما وهبه لزوجته أو لا يشترط؟

وأدلة هذه الأقوال ومآخذها، والرد على المخالف مبسوط في المطولات، ولا غرض لنا في ذكره، وإنما قصدنا أن حكم هذا الصَّحَّاف على أحد الأقوال بالصحة مع قصوره عن معرفتها ومعرفته أدلتها، والتزامه التقليد: حكم باطل لا يجوز، وما للأعمى ونقد الدراهم؟

وحكمه على الذي أفتى بخلاف قوله، بأنه ضال عن سبيل الرشاد، حكم باطل، أوجه ما بينهما من التنافس والعناد، ومثل هذه المسائل الاجتهادية لا يجوز لأخذ أن ينكر فيها على خصمه بمجرد التقليد، وحكاية فروع المذهب، بل لا بد من الدليل على ذلك من كتاب، أو سنة، أو إجماع، أو قياس صحيح، ومن كلام شيخ الإسلام: "من ترك الدليل، ضل السبيل".

وجميع ما ذكره: إنما هو مجرد نقل لأقوال بعض المالكية، كالشيخ خليل، وعبد الباقي، وابن عرفة وأمثالهم، وتقليد هؤلاء إنما يسوغ عند الضرورة، والمقلد لهم أو لغيرهم ليس من أهل العلم بالإجماع، كما حكاه ابن عبد البر إمام المالكية عمن يحفظ قوله من أهل العلم، فكيف والحال هذه

1 سقطت " صلى الله عليه وسلم " من (ب)

2 وذلك فيما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أت محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، حلت له شفاعتي يوم القيامة) أخرجه البخاري في الأذان باب الدعاء عند النداء (ح / 614) .

كذلك فيما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا علي ، فإنه من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الي الوسيلة) أخرجه مسلم في الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن (ح / 384) .

3 سورة الأعراف الآية 45

4 في (أ) : (المغربي)

5 سورة الشعراء الآية (227)

يحكم هذا الجاهل الذي ليس هو من أهل العلم عند أئمة مذهبه وغيرهم بصحة جوابه، وفساد قول خصمه وضلاله؟ وهل يعلم هذا إلا بالنص من كلام الله، أو كلام رسوله، أو إجماع الأمة؟

فما للمقلد والحكم بالصحة والصواب، وقد جهل نصوص السنة والكتاب؟ ومن تشبع بما لم يعط فهو كلابس ثوبي زور.

وقوله: فلا شك أن الطاعن في أهل القسّم من أهل النار بعيد عن الهدى، وأنه لا يفلح أبداً في الدنيا خاسر أي خاسر وفي الآخرة إلى النار صائر، إلى آخر عبارته.

فهذا الكلام لا يصدر من عاقل، يعرف ما خرج من بين شفّتيه، نعوذ بالله من الجهل المردي، والهوى المعمي، وهذه المسبة والحكم علي المخالف في هذه المسألة¹ بالنار، مما تقشعر منه جلود الذين آمنوا، وما أشبهها بأخلاق أهل المجون، وأصحاب الوقاحة والجنون.

وكان ينبغي لنا أن نعد هذه الفتوى من جملة هذيان الضالين، وأن نكف القلم عن إجابة هذا النوع من المفترين، ولكن الضرورة اقتضت، فلا إله إلا الله، ما أشد غربة الدين، وما أقل العارفين له والمميزين، كيف يقر مثل هذا بين ظهرائي من له عقل يميز به الخبيث من الطيب، ويفرق به بين الآجن والصيب؟ وأصحاب رسول الله خير لم يكفروا من كفّروهم من الخوارج الحرورية، وقد سُئل علي رضي الله عنه² فقيل له أكفارٌ هم؟ فقال: "من الكفر فروا".

وفي الحديث: "أب رجلاً فيمن قبلنا رأى من يعمل بالمعاصي فاستعظم ذلك، وقال: والله لن يغفر الله لفلان، فقال الله: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان إني قد غفرت له وأحببت عملك"³.

وأما قوله: "ومن تسمى بالإسلام، وأحب محمداً سيد الأنام، وأحب أصحابه الكرام، واتبع العلماء الأعلام، لا يكفر أحداً من سائر المسلمين فضلاً عن هداتهم في الدين، اللهم إلا أن يكون من الغلاة الذين أسقطوا حرمة "لا إله إلا الله"، وسوّل لهم الشيطان وأملى لهم، حيث استباحوا دماء المسلمين- إلى آخر رسالته.

فيقال في جوابه: هذا الجاهل يظن أن من أشرك بالله، واتخذ معه الأنداد والآلهة، ودعاهم مع الله لتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، يحكم عليه والحال هذه بأنه من المسلمين، لأنه يتلفظ بالشهادتين، ومناقضتهما⁴ لا تضره، ولا توجب عنده كفره، فمن كفّره فهو من الغلاة الذين أسقطوا حرمة "لا إله إلا الله"، وهذا القول مخالف لكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوهم، ويسألهم، ويتوكل عليهم كفر إجماعاً)⁵ انتهى.

ومجرد التللفظ، من غير التزام لما دلّت عليه كلمة الشهادة، لا يجدي شيئاً، والمنافقون يقولونها وهم في الدرك الأسفل من النار.

نعم، إذا قالها المشرك ولم يتبين منه ما يخالفها، فهو ممن يكف عنه بمجرد القول، ويحكم بإسلامه، وأما إذا تبين منه، وتكرر عدم التزام ما دلّت عليه من الإيمان بالله وتوحيده، والكفر بما يعبد من دونه، فهذا لا يحكم له بالإسلام ولا كرامة له، ونصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة تدل⁶ على هذا.

فمن تسمى بالإسلام حقيقة، وأحب محمداً، واقتدى به في الطريقة، وأحب أصحابه الكرام، ومن تبعهم من علماء الشريعة، يجزم ولا يتوقف بكفر من سوّى بالله غيره، ودعا معه سواه من الأنداد والآلهة، ولكن هذا الصّحّاف يغلط في مسمى الإسلام، ولا يعرف حقيقته، وكلامه يحتمل أنه قصد

1 في النسختين (أ، ب) (المسئلة)

2 في (أ) (كرم الله وجهه)

3 سقطت (وأحببت عملك) من (ب)

4 في (ج) (ومناقضتها)

5 انظر الفتاوى .. (1 / 124)

6 في (ب، ج): (يدل)

الخوارج الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، وحينئذ يكون¹ له وجه، ولكنه احتمال بعيد، والظاهر الأول. وقد ابتلي بهذه الشبهة، وضل بها كثير من الناس، ووطنوا أن مجرد التكلم بالشهادتين مانع من الكفر، وقد قال تعالى: (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ)². فكفره بدعاء غيره تعالى.

وقال تعالى: (وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ)³.

وقال تعالى: (لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطٍ كَفَّيهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِيَالِغِهِ وَمَا دَعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ)⁴.

فالتكفير بدعاء غير الله: هو نص كتاب الله، وفي الحديث: "من مات وهو يدعو لله نداءً دخل النار"⁵.

وفي الحديث أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها"⁶، وفي رواية: "إلا بحق الإسلام"⁷.

وأعظم حق الإسلام وأصله الأصيل هو عبادة الله وحده، والكفر بما يعبد من دونه، وهذا هو الذي دلّت عليه كلمة الإخلاص، فمن قالها وعبد غير الله، أو استكبر عن عبادة الله فهو مكذب لنفسه، شاهد عليها بالكفر والإشراك.

وقد عقد كل طائفة من أتباع الأئمة، في كتب الفقه باباً مستقلاً في حكم المرتد، وذكروا أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان، ولو كان يشهد أن لا إله إلا الله، وقد قال تعالى في النفر الذين قالوا في غزوة تبوك بعض القول الذي فيه ذم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه من أصحابه: (وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ. قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ / بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)⁸، فكفرهم بعد إيمانهم بالاستهزاء، (ولو كان على وجه المزح واللعب، ولم يمنع ذلك قوله "لا إله إلا الله").

وكذلك: إجماع الأمة على كفر من صدّق مسيلمة الكذاب، ولو شهد "أن لا إله إلا الله"، وقد كَفَّر الصَّحابة أهل مسجد بالكوفة بكلمة ذُكرت عنهم في احتمال صدق مسيلمة، ولم يلتفت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أنهم يشهدون "أن لا إله إلا الله" لأنه قد وجد منهم ما ينافيها، ويناقضها (وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُمْ مِنْ نُورٍ)⁹.

و بالجملة فالذي يقوم بحرمة " لا إله إلا الله " : هم الذين جاهدوا الناس عليها، ودعوهم إلى التزامها علماً وعملاً، كما هي طريقة رسل الله وأنبيائه، ومن تبعهم بإحسان، كشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله تعالى-، وأما من أباح الشرك بالله، وعبادة غيره، وتولى المشركين، وذبح عنهم، وعادى الموحدين وتبرأ منهم فهو الذي أسقط حرمة " لا إله إلا الله "، ولم يعظمها، ولا قام بحقها، ولو زعم أنه من أهلها الفائمين بحرمتها.

وأما ما ساقه هذا الصَّحَّاف من كلام شيخه حسين الدوسري: فالخصم يعارضه ويمنعه، وما ذكره¹⁰ ليس بحمد الله تعالى من أوصاف أهل التوحيد، ولكنه وصف أهل الشرك والتنديد.

1 في (أ) (فيكون)

2 سورة المؤمنون الآية .. 117

3 سورة يونس الآية 106

4 سورة الرعد الآية 14

5 أخرجه البخاري في التفسير باب (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) (ح / 4497) وأيضاً في الجنائز باب في الجنائز (ح / 1123) وأيضاً في الأيمان والنذور باب (وإيا قال والله لا أتكلم اليوم) (ح / 6683) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

6 أخرجه مسلم في الإيمان باب الأمر بقتال الناس (1 / 53) من حديث جابر .. وبنحوه البخاري في الجهاد والسير باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة (ح / 2946) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ..

7 أخرجه البخاري في الإيمان باب (فإن تابوا وأقاموا الصلاة ...) (ح / 25) .

8 سورة التوبة الأيتان : 65 ، 66

9 سورة النور الآية 40

10 في (أ) : ما ذكر

والذي أنكر الطاعة، وعصى ربه في كل ساعة، واتبع هوى نفسه الخدّاعة، وشذ عن السنة، وفارق الجماعة، ووافق الشبهة وأهل الإضاعة، هو من كانت طريقته عبادة غير الله، والاستعانة بغير موله، وصرف الوجه لغير من خلقه وسوّاه، والتعبد بغير الذي شرعه الله، على لسان عبده الذي اصطفاه، من¹ أهل التعطيل والتضليل، والإلحاد والتمثيل، الذين اختلفوا في الكتاب وخالفوا الكتاب، وصلوا عن الصواب.

وأما قول الصحاف نقلاً عن شيخه الدوسري: "أما كَفَرُوا العلماء؟ أما سفكوا الدماء؟ أما استحلوا المحرمات؟ أما روعوا المسلمين والمسلمات؟ أما أسخطوا ربَّ السموات؟ أما رجفوا أهل الحرم؟ أما تجاسروا على حجرة مَنْ صلى الله عليه وسلم؟ فلا أفلح من ظلم".

فالجواب عن هذا أن يقال: كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله- يعلم أنه من أعظم الناس إجلالاً للعلم والعلماء، ومن أشد الناس نهياً عن تكفيرهم وتنقصهم وأذيتهم، بل هو ممن يدين بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسيلوك سبيلهم، عملاً بقوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعضهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) ² الآية.

وبقوله تعالى: (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان) ³ الآية. وبقوله تعالى: (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون) ⁴.

فالإيمان والتقوى هما أصل العلم بالله ودينه وشرعه، فكيف يُظن بمسلم فضلاً عن شيخ الإسلام أنه يكفر العلماء؟ (سَبْحَاتِكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ).

والشيخ- رحمه الله- لم يُكفّر إلا من كَفَره الله ورسوله وأجمعت⁵ الأمة على كفره، كمن اتخذ الآلهة والأنداد لرب العالمين، ولم يلتزم ما جاءت به الرسل من الإسلام والدين، أو جحد ما نطق به الكتاب المبين، من صفات الكمال، ونعوت الجلال، لرب العالمين، وكذلك من نصب نفسه لنصرة الشرك والمشركين، وزعم أنه توسل بالأنبياء والصالحين، وأنه مما يسوغ في الشرع والدين، فالشيخ وغيره من جميع المسلمين، يعلمون أن هذا من أعظم الكفر وأفحشه.

ولكن هذا الجاهل، يظن أن من زعم أنه يعرف شيئاً من أحكام الفروع، وتسمى بالعلم، وانتسب إليه، يصير بذلك من العلماء، ولو فعل ما فعل، ولم يدر هذا الجاهل أن الله كَفَّر علماء أهل الكتاب والتوراة والإنجيل بأيديهم، وكَفَّرهم رسوله لما أبوا أن يؤمنوا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق.

ولا ضير على الشيخ بمسبة هؤلاء الجهال، وله أسوة بمن مضى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن بعدهم من أهل الإيمان والاهتداء.

قال الشافعي- رحمه الله-: (ما أرى الناس ابتلوا بسبب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ليزيدهم الله بذلك ثواباً عند انقطاع أعمالهم)، وما أحسن ما قيل: شعراً

وما عليك بهم ذموك أو شكروا
وما عليك إذ الم تفهم البقر

قدمت لله ما قدمت من عمل
عليك في البحث أن تبدي غوامضه

1 سقطت (من) من : (أ) .

2 سورة التوبة الآية 71

3 سورة الحشر الآية 10

4 سورة يونس الآيتان 62 ، 63

5 في (أ) : (واجتمعت)

وقد اعترضت اليهود والنصارى على عبد الله ورسوله بالقتال، وسفك الدماء، وسبي الذرية، وقالوا: إنما يفعل هذا الملوك المسلمون، وحكاياتهم في ذلك معروفة مشهورة عند أهل العلم، ويكفي في ذلك قوله تعالى: (الْم تَر إِلَى الَّذِينَ أوتوا نَصيباً مِّنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ)¹ الآية.

وأما قوله: "أما رجفوا أهل الحرم "

فلا يخفى أن الذي جرى في الحرمين، من أتباع الشيخ محمد ابن عبد الوهاب هو هدم القباب التي أسست على معصية الله ورسوله، وصارت من أعظم وسائل الشرك وذرائعه، وكسروا آلات التنبك وسائر المسكرات، وألزموا الناس المحافظة² على الصلوات في الجماعات، ونهوا عن لبس الحرير، وألزموهم بتعلم اصول الدين، والالتفات إلى ما في الكتاب والسنة من أدلة التوحيد وبراهينه.

وقرروا الكتب المصنفة في عقائد السلف أهل السنة والجماعة، في باب معرفة الله بصفات كماله، ونعوت جلاله، وقرروا³ إثبات ذلك من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تشبيه ولا تمثيل، و أنكروا على من قال بقول الجهمية في ذلك، و بدَّعوه، وفسَّقوه، فإن كان هذا إرجافاً للحرم فحبذا هو، وما أحسن ما قيل:

وعيرني⁴ الواشون أني أحبها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

وقد أمر الله تعالى من خاض في مثل هذا أن يتكلم بعلم وعدل، كما قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ)⁵ الآية.

وهذا الرجل كلامه جهل محض وجور ظاهر، وأصله الذي يرجع إليه هو الانتصار للنفس والهوى، لا لنصر الحق والهدى.

وأما التجاسر على حجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم: فكأنه يشير به إلى المال الذي استخرجه الأمير سعود من الحجرة الشريفة، وصرفه في أهل المدينة، ومصالح الحرم، وهو- رحمه الله- لم يفعل هذا إلا بعد أن أفتاه علماء المدينة من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية، فاتفقت فتواهم على أنه يتعين ويجب على ولي الأمر إخراج المال الذي في الحجرة، وصرفه في حاجة أهل المدينة وجيران الحرم " لأن المعلوم السلطاني قد منع في تلك السنة، واشتدت الحاجة والضرورة إلى استخراج هذا المال وإنفاقه، ولا حاجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إبقائه في حجرته، وكنزه لديه، وقد حرم كنز الذهب والفضة وأمر بالإنفاق في سبيل الله، لا سيما إذا كان المكنوز مستحقاً لفقراء المسلمين، وذوي الحاجة منهم، كالذي بأيدي الملوك والسلاطين.

فلا شك أن استخراجها على هذا الوجه، وصرفها في مصارفها الشرعية أحب إلى الله ورسوله من إبقائها واكتنازها، وأي فائدة في إبقائها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأهل المدينة في أشد الحاجة والضرورة إليها ؟

وتعظيم الرسول وتوقيره: إنما هو في اتباع أمره، والتزام دينه وهديه ، فإن كان عند من أنكر علينا دليل شرعي يقتضي تحريم صرفها في مصالح المسلمين فليذكره لنا، ولم يضع هذا المال أحد من علماء الدين الذين يرجع إليهم، وليس عند هؤلاء إلا اتباع عادة أسلافهم ومشايخهم، يعرف هذا من ناظرهم ومارسهم، ودعواهم عريضة وعجزهم ظاهر .

وقد أطال هذا الصَّخَّاف فيما نقله عن شيخه حسين الدوسري، وأكثر فيه من النصيحة، ولا بأس بالنصائح لمن أراد الحق وتوخاه، ونهى عما يسخطه الرب ولا يرضاه، ولم يلحد في أسمائه ولم يعبد سواه، فهذا هو الصادق في نصحه وقوله الذي أبداه.

1 سورة النساء الآية 51

2 في (أ) : (بالمحافظة)

3 في (أ) : (وقد روي)

4 في (أ) : (وغيرها)

5 سورة النساء الآية : 135

بخلاف من توهم الأمر على خلاف ما هو عليه، ولبس الحق بالباطل لديه، واعتقد أن المجاهد لإعلاء كلمة الله يشار بالدم إليه، فعمل مثل هذا (كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظُّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ كُلُّ أَوْ كَظَلَمَاتٍ فِي بَحْرٍ لَجِيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ قَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ قَوْقِهِ سَحَابٌ، ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ)¹ .

نسأل الله تعالى أن يمنَّ علينا بالهداية إلى صراطه المستقيم، والفوز لديه بجنات النعيم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم² .

أملاه³ الفقير إلى الله عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وعفى عنه.

1 سورة النور الآيات 39 و 40

2 سقطت (وصلى الله عليه وسلم) من (ب) و (ج) .

3 من هنا إلى الآخر ليس في (أ) و (ج) .

وجاء في خاتمة النسخة (أ) ما نصه : (عفر الله لكانتها ولمؤلفها ولوالديهما ولمن نظر فيها وعمل بها إنه جواد كريم ، وافق الفراغ من هذه النسخة المباركة شهر ربيع آخر مضياه إحدى عشر يوم من سنة ثلاثمائة وألف واحد عشرة في 11 سنة 1311 هـ .

فيارب اغفر لمن كاتبه وعم به يارب من قال آمينا
إن تجد عيبا فسد الخلل جل من لا عيب فيه وعلى)

وكتب في هامشها مانصه : (بلغ مقابلة وتصحيح على الأصل بحسب الطاقة والإمكان) .

وجاء في خاتمة النسخة (ب) مانصه :

(وقع الفراغ من نسخته منها نهار الثلاثاء من ربيع الآخر وذلك في سنة 1338 بقلم الفقير إلى الله عز شأنه صالح بن سليمان بن سحمان عفر الله له ، ولوالديه وللمسلمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا أمين)

قال ابو عبدالله : وكان الفراغ من تحقيق هذه الرسالة المباركة في اليوم الرابع من شهر رمضان المبارك من عام أربعة عشر وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم ..

وكتبه : ابو عبد الله عبدالعزيز بن عبدالله بن ابراهيم الزبير آل حمد .